وحدة المتابعة والتنسيق والدراسات الجبائية
Unité du Suivi, de la Coordination et des Etudes Fiscales
UCEF

الجمهورية التونسية
RÉPUBLIQUE TUNISIENNE
وزارة الماليّة
MINISTÈRE DES FINANCES

الإدارة العامّة للأداءات
DGI
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

264 - 3012 - 08 - 2023 3

**من المديرة العامة للأداءات**

**إلى**

12 جويلية 2023

**الموضوع:** حول تسوية وضعية جبائية.
**المرجـــع:** مكتوبكم بتاريخ 24 فيفري 2023.

وبعد، لقد تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم خضعتم لمراجعة جبائية أولية شملت الفترة الممتدة من 20 نوفمبر 2017 إلى غاية 20 جوان 2019 قامت على إثرها المصلحة الجبائية المختصة بمطالبتكم بدفع الأداء على القيمة المضافة الذي تم توقيف العمل به بعنوان معينات الإيجار المالي المتعلقة بإقتناء معدات بعنوان عملية توسعة لنشاطكم المتمثّل في معصرة بإعتبار أنكم قمتم بتاريخ 24 جوان 2018 بتسويغ الأصل التجاري للمشروع المذكور. وتطلبون إعادة النظر في عنصر التوظيف سالف الذكر موضحين أنكم قمتم بتاريخ 03 جانفي 2019 بفسخ عقد الكراء سالف الذكر وعدتم لممارسة نشاطكم.

وجوابا، يشرّفني إحاطتكم علما أنّه طبقا لأحكام الفصل 3 من القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 والمتعلّق بقانون الإستثمار يقصد بالإستثمار على معنى هذا القانون **كلّ توظيف مستدام لأموال يقوم به المستثمر** لإنجاز مشروع من شأنه المساهمة في تنمية الاقتصاد التونسي معه تحمّل مخاطره ويكون في شكل عمليات إستثمار مباشر أو إستثمار بالمساهمة.

وعلى هذا الأساس، وتبعا لتسويغكم للأصل التجاري للمشروع المتمثل في معصرة والذي إنتفعتم بعنوانها بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الإيجار المالي المتعلقة بإقتناء معدات **فإنّكم تعتبرون قد توقّفتم عن إستغلاله بصفة مباشرة**، وبالتالي أخليتم بأحكام قانون الإستثمار المشار إليها أعلاه، وحيث أن قانون الإستثمار لم ينصّ على السحب الظرفي للإمتيازات الممنوحة فإن سحب الإمتياز في هذه الحالة يتم بصفة كلية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المديـر العـام للأداءات

نور الدين بوقربة

بالنيابـة